

الدرس 993 هل كان النبي متعبداً بشرع؟

حسن بخاري

مسألة اختلفوا هل كان المصطفى صلى الله عليه وسلم متعبداً قبل النبوة بشرع واختلف المثبت فقيل نوح وابراهيم وموسى وعيسى وما ثبت انه شرع اقوال والمختار الوقف - [00:00:00](#)

تأصيلاً وتفريعاً وبعد النبوة المنع طيب هذه مسألة نختم بها جلسة الليل ان شاء الله هل كان النبي صلى الله عليه وسلم متعبداً بشرع قبل النبوة وهل كان متعبداً بشرع غير شريعته بعد النبوة - [00:00:25](#)

هاتان صورتان للمسألة مدخلها كالتالي ما الذي كان عليه نبينا صلى الله عليه وسلم قبل النبوة قبل ان يوحى اليه هل كان على ملة قومه اجب الجواب لا مطلقاً لم يكن على دين قومه في الوثنية والكفر بالله جل جلاله - [00:00:46](#)

وعلى ذلك تدل روايات السيرة بل يقول الامام احمد من زعمه فقد قال قول سوء الذي يزعم انه عليه الصلاة والسلام عاش قبل النبوة على شيء من ملة قومه في الكفر والوثنية - [00:01:09](#)

ولذلك ايضا يقول ابن عقيل رحمه الله ولم يكن على دين قومه قبل البعثة صلى الله عليه وسلم طيب اذا لم يكن على وثنية ولا على شرك. كان يعبد الله. طيب السؤال كان يعبد الله على شريعة من - [00:01:22](#)

عبادة الله عز وجل التي الهمها عليه الصلاة والسلام. يدل على هذا كان يتحنث في حراء الليالي نوات العدد. هذا قبل ان يوحى اليه اذا كان يعبد الله كان يطوف بالكعبة عليه الصلاة والسلام هذه الروايات وامثالها بل الاوضح من هذا والاصلح - [00:01:40](#)

لما كانت قريش تقف ايام الحج بالمزدلفة ويقف عليه الصلاة والسلام بعرفة اذا كان يعبد الله كان يحج وكان يطوف وكان يتحنث في غار حراء الليالي نوات العدد السؤال هو هل كان متعبداً بشرع؟ يعني هل كان يعبد الله بموجب شريعة نبي؟ قيل نعم - [00:02:00](#)

وقيل لا فمن قال لا قال ما كان يعبد الله بمقتضى شريعة نبي بعينه. بل كان يعبد الله بمقتضى الحنيفية. التوجه الى الله في صمديته وقيوميته وتفرد بالالهية والربوبية وامثال هذه المعاني - [00:02:23](#)

ومن قال بل كان يعبد الله بشريعة اختلفت الاقوال كما قال واختلف المثبت فقيل نوح وابراهيم وموسى وعيسى صلاة الله وسلامه قال وما ثبت انه شرع. يعني ايضا هذا قول انه ما كان يعبد بشريعة معينة - [00:02:42](#)

بكل ما ثبت انه شرع من غير تعيين لاحد منهم واختار هذا كثير من الحنابلة اذا نعم كان يعبد الله ويتعبد لربه جل وعلا قبل النبوة السؤال المهم ما ثمرة هذا - [00:03:02](#)

الجواب لا شيء هي مسألة تاريخية محضة يعني لا ينبغي عليها اي اثر. هل كان عليه الصلاة والسلام قبل النبوة قبل ان يوحى اليه؟ هل شيء من افعاله او اقواله اصلاً محفوظ او مأثور - [00:03:18](#)

فان كان محفوظاً او مأثوراً واثر انه قبل النبوة فما الذي ينبغي عليه في شريعتنا؟ الجواب لا شيء متى اصبح قوله حجة صلى الله عليه وسلم ولنا شريعة بعد النبوة بعد الوحي واما قبله فلم يكن كذلك. طيب قال اقوال والمختار الوقف تأصيلاً وتفريعاً - [00:03:33](#)

اختار المصنف الوقف لعدم ترجح شيء من ذلك الوقف تأصيلاً وتفريعاً الوقف في تأصيل المسألة. فتوقف المصنف عن القول بانه كان متعبداً بالشرع او ليس بشرع ثم ان ذهب الى القول بانه متعبد بشرع - [00:03:56](#)

نبي من الانبياء فانه يتوقف ايضاً في التفريع اي نبي كان حتى على اثبات انه كان متعبداً بالشرع فانه يتوقف في تحديد قول من اقواله. قال والمختار الوقف تأصيلاً وتفريعاً في اصل المسألة هل كان متعبداً او ليس متعبداً؟ يتوقف - [00:04:16](#)

واذا كان متعبداً بشرع هل هو النبي فلان او فلان او فلان ايضاً يتوقف؟ فكما توقف تأصيلاً توقف تفريعاً. السؤال ما موجب هذا توقف

عدم الدليل يعني عدم وجود نص في المسألة يوضح هذا واضف اليه سببا اخر عدم جدواه وفقدان الثمرة المترتبة على هذا الوقف في هذا - [00:04:36](#)

ايضا مسلك طيب في اخر جملة قال وبعد النبوة المنع هذه الجملة من كلمتين هي محل الخلاف الاصولي الكبير هل شرع من قبلنا شرع لنا او ليس كذلك قال المصنف في كلمتين وبعد بعد النبوة المنع يعني وكونه صلى الله عليه وسلم متعبدا بعد النبوة - [00:05:01](#) بشرع من قبله فالمختار عند المصنف المنع وهو مختار جل الشافعية على خلاف الجمهور فمالكية وحنفية وحنابلة وبعض الشافعية يرون ان شرع من قبلنا شرع لنا وقيدها بعض الشافعية امام الحرمين وكذلك من المالكية ابن حابط بما لم ينسخ - [00:05:26](#) طيب السؤال آآ امثلة هذا قد مرت بكم في شرح سابق لما يضرب به المثل بمثل قصة موسى عليه السلام مع شعيب لما قال اني اريد ان انكحك احدي ابنتي هاتين على ان تأجرني ثمانى حجج فان اتممت عشرا فمن عندك - [00:05:52](#)

هل يصح ان يكون الصداق منفعة وليس مالا فجعل الصداقة هنا على شيء مما ذكر بقصة اخوة يوسف عليه السلام قالوا نفقد صواع الملك ولمن جاء به حمل بعير وانا به زعيم في مسألة الجعالة واجرتها وان تكون مجهولا - [00:06:12](#) العمل مجهول وتحديد الاجرة فانت تستدل هنا بشريعة موسى عليه السلام وهناك في شريعة يوسف عليه السلام ومثلا مسألة الاستئجار في الارطاع في قصة موسى عليه السلام ايضا وامثال هذا - [00:06:33](#)

وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن الى اخر الاية. مسألة القصاص هذه ايضا جاءت في شريعة التوراة وربما يعود انحصار المسألة الى موضع يسير بين الشافعية من جهة وبين الجمهور بسبب ماذا - [00:06:47](#) بسبب ان ما ذكر من امثلة في القرآن يراد فيها الاستشهاد بكون شريعة من قبلنا شريعة لنا مشروطة بامر مهم وهو الا يرد في شريعتنا ما يعارضها ما ينسخها او يغير حكمها ويستبدلها. طيب اذا جاء في شريعتنا ما يخصنا من حكم خلافة - [00:07:10](#)

ما حكى في شريعة من قبلنا فهذا لا خلاف فيه. بقي ماذا؟ بقي حكاية القرآن بشريعة موسى او عيسى او شريعة يوسف او شريعة شعيب او شريعة زكريا او يحيى عليهم جميعا صلاة الله وسلامه. حكاية القرآن لمثل هذا - [00:07:31](#) هل هو تشريع لنا؟ يعني بمعنى ان ينظر الفقيه فلا يجد دليلا صريحا لكن يجد اية قرآنية فيقول هذا دليل والحجة فيه انه شرع من قبلنا والاصل ان شرع من قبلنا شرع لنا. لو جئت للتحقيق تكاد تنعدم الامثلة التي تعتمد فيها على - [00:07:52](#)

هذا الدليل بمعزل عن اي ادلة في شريعة الاسلام تعضد المسألة ولهذا يعني مثل ابن الحابط وامام الحرمين اما يقولون انه ليس عليه الصلاة والسلام متعبد بشرع من قبلنا. فاذا قيل طيب وفي الله وفي - [00:08:12](#) النص في الامثلة الفقهية التي نجد فيها موافقة الاسلام لما في شريعة التوراة السن بالسن والعين بالعين والانف بالانف فيقولون هذه موافقة لا متابعة يعني شريعتنا وافقت شريعة من قبلنا ولم نتابعهم فيها بمعنى ان الاسلام شرع لنا ما وافق في تشريعه شريعة من قبلنا وليس العكس - [00:08:27](#)

هذا ختام ما اورده المصنف في مسائل الاستدلال يبقى لنا حكم المنافع والمضار في جلسة الغد ان شاء الله مع الاستحسان وقول الصحابي والالهام خاتمة مسائل كتاب الاستدلال نمر عليها في مجلس الغد ان شاء الله والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:08:50](#)

- [00:09:10](#)